

فصل الدين عن الدولة من منظوري علم الاجتماع و"لائقية الاعتراف"

ميشلين ميلو مثلاً

مصطفى العلوى

باحث تونسي



قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة

ملخص:

"اللائكيه" كلمة لا تعود إلى "لايكوس" فحسب، وهي عكس "إكليروس" اللاتينية، بل تعود إلى "لاوس"، الكلمة التي تعني الشعب باليونانية، وهي لا تعني فصل الدين عن الدولة، بل إعطاء السلطة إلى الشعب. وليس اللائكيه هي العلمانية، وإن تقاطعت معها، فالعلمنة مسار يهم المستويين الاجتماعي والثقافي بينما يهم المسار اللائكي الجانب السياسي والقانوني تحديداً، ولذلك نجد بلداناً لائكيه شكلياً بمستوى ضعيف من العلمنة، من مثل تركيا، وأخرى غير لائكيه شكلياً ولكن بمستوى علمنة متقدم جداً، من مثل الدانمارك. واللائكيه وإن كانت مساراً مقاطعاً مع الديمقراطية الحديثة، لم تكن مرتبطة بنظم ديمقراطية دائماً، بل قد ترتبط بالسلطط. ولذلك هنالك نماذج مثالية نظرية متعددة لللائكيه، تحددها الكاتبة في خمسة نماذج، تقاطع في مبادئ كبرى

هي:

- الفصل بين الدين والدولة.

- حياد الدولة في الشؤون الدينية.

- ضمان حرية المعتقد والفكر.

- المساواة بين المواطنين مهما اختلفوا دينياً.

ولكن هذا الطابع الكوني لللائكيه لا يمنع من اختلاف نماذجها المثالية الفيبريرية، ولا يعني بالضرورة وجود مثال أنموذج يجب نسخه في كل مكان وزمان مثل "الأنموذج الفرنسي" على وجه الخصوص. إن اللائكيه هي طريقة في تعديل العلاقة بين السياسي والديني، وتطرح عليها تحديات كبيرة الآن في كل مكان، على الرغم من كونها الحل الأكثر قبولاً لإدارة ذلك العمل التعديلي. ومن بين التحديات التي تعترضها طريقة التقطير في شأنها ونمذجتها علمياً، وكذلك مخاطر الانزلاق السياسي نحو نموذج واحد منها مهما كان، وهو التحدي الذي يُطرح على الباحثة ميشلين ميلو نفسها، بل علينا جميعاً.

مقدمة:

ميشلين ميلو أستاذة باحثة ومؤلفة كيبكية كندية في علم الاجتماع تهتم بموضوعين كبيرين هما: علاقة الدين بالتعليم وعلاقته بالسياسة بمعناها العام. وتميز ميشلين ميلو معرفياً، في كتابها المعنون بـ"اللائقية" الذي سنعرضه ونعتمد في الدراسة، إضافة إلى اعتمادها التبسيط الموجه إلى القارئ العادي، باعتماد منهجية النموذجة المثلية الفيبريرية، وخاصة عند تقديمها لأصناف اللائقية، ومحاولة تبويب تجارب اللائقية في العالم داخل هذه النماذج.

وتعد الكاتبة، من الناحية السياسية، وكما يتم التصنيف بين التوجهات السياسية في كيبك، أقرب إلى التوجه الديمقراطي الليبيرالي الاجتماعي الأنجلوسكسوني منها إلى التوجه "الجمهوري الفرنسي" في مسألة علاقة الدين بالدولة. ويساعد الكتاب الذي بين أيدينا، في الوقت نفسه، على اكتساب شبكة قراءة علمية جديدة نسبياً لمسألة، بإمكاننا تسميتها والاستقادة منها عربياً وإسلامياً، مما قد يساعدنا سياسياً وعملياً على الإصلاح.

ويعد كتاب "اللائقية"⁽¹⁾ أحد أصغر وأشهر الكتب حول إشكالية فصل الدين عن الدولة في كندا وفرنسا منذ سنوات، وقد نشرت ميشلين ميلو قبله وبعده كتبًا مهمة في مجال الدين والعلمنة واللائقية، لعل من أهمها كتابها المعنون بـ"اللائقية في العالم الجديد: كيبك مثلا - 2002"⁽²⁾ وكذلك ما ألفته مع ب. بورتييه وج- ب. فيلام المعنون بـ"التعديدية الدينية والمواطنة، 2010"⁽³⁾ ومع الباحث والأستاذ الفرنسي المتخصص في الميدان نفسه جان بوبيرو "لائقيات دون حدود - 2011".⁽⁴⁾

وقد نشرت ميشلين ميلو كتاب "اللائقية" ضمن سلسلة تحمل عنوان "25 سؤالاً" هدفها تقديم توضيحات مختصرة في مواضيع مختلفة تتفق في أنها ذات صلة بالبيانات. وكما يفهم من عنوان السلسلة، يتكون فهرس الكتاب من 25 فصلاً أجابت الكاتبة في كل واحد منها بأسلوب بسيط وواضح في متناول القارئ العادي عن سؤال، وبهذا يكون الكتاب خلاصة شاملة لتصورها عن المسألة في كل مظاهرها، ويصلح اعتماده "عينة ممثلة" معبرة عن فكرها وعن تيار فكري سياسي كامل في كندا والولايات المتحدة وبريطانيا وغيرها من الدول. والأسئلة الخمس والعشرون التي تولى الكتاب الإجابة عنها هي التالية:

1- لم التعرض لموضوع اللائقية؟

2- ما هو أصل كلمة لائقية؟

3- لم تربط اللائقية بصورة شبه حصرية بفرنسا؟

- 4- ما هي المبادئ المؤسسة لللائكيه؟
- 5- ما هي العوامل التاريخية التي ساعدت على نشأة اللائكيه؟
- 6- ما هي الفروق بين مسارى اللائكيه والعلمنة؟
- 7- هل ساعدت الأديان على الإضرار بالمسار اللائكي للدول أو ساهمت فيه؟
- 8- هل الديمقراطية هي بالضرورة لائكيه؟
- 9- هل يمكن تحديد نماذج مختلفة من اللائكيه؟
- 10- ما اللائكيه الانفصالية؟
- 11- ما اللائكيه اللاكليروسية أو اللادينية؟
- 12- ما اللائكيه التسلطية؟
- 13- ما هي لائكيه العقيدة المدنية؟
- 14- ما هي لائكيه الاعتراف؟
- 15- هل كندا بلد لائكي؟
- 16- وماذا عن اللائكيه في كيبيك؟
- 17- هل اللائكيه شكل آخر من الدين يعادي هذا الأخير؟
- 18- هل يمكن للمؤمن مناصرة اللائكيه؟
- 19- هل تحصر اللائكيه الدين في المجال الخاص؟
- 20- هل التعبير العمومي عن الدين يهدد اللائكيه؟
- 21- هل على العاملين في الوظيفة العمومية الامتناع عن وضع الإشارات الدينية؟
- 22- هل على الدولة اللائكيه مجارة الخصوصيات الدينية لمواطنيها؟

23- ما هي العلاقة بين حقوق الإنسان واللائحة؟

24- هل تهدد الحرية الدينية المساواة بين المرأة والرجل؟

25- ماهي تحديات اللائحة في القرن الواحد والعشرين؟

وبعد الإجابة عن هذه الأسئلة أضافت ميشلين مليو فقرة بعنوان "حقيقة قلب" حول مارغريت يورسنير وإشارات ببليوغرافية مختصرة. ولنرَ كيف تعاملت الباحثة معرفياً وسياسياً مع الموضوع وكيف يمكن الاستفادة منها.

1- إجابة السؤال الأول: لأن اللائحة كثيراً ما ارتبطت بالأنموذج الفرنسي، والحال أنه مجرد مثال خاص، وأنها كثيراً ما خلطت مع العلمانية. وأنها على علاقة بقضايا مهمة مثل علاقة الدين بالدولة وحقوق الإنسان والديمقراطية وغيرها، فإنه من الواجب توضيح معناها وأشكالها وتحديد ارتباطاتها بالقضايا السياسية والدينية الهامة التي تتقاطع معها.

إن موضوع فصل الدين عن الدولة من الموضوعات الشائكة و"المحرمة" تقريباً في وطني العربي، لكثرة ما تعرضت له العلمانية واللائحة من تشويهات متعمدة أحياناً وجاهلة أحياناً أخرى، من قبل المدافعين عنها أحياناً. وإن حصرهما في النماذج الفرنسية والأتاتوركية والسوفياتية دون غيرها يدل على كل هذا. وقد ساهم المثقفون والسياسيون العرب في هذا الأمر كل من موقعه: إما من باب الرفض المطلق للبدأ، كما فعل بعض الإسلاميون والقوميون، وإما من باب عبادة نماذج دون غيرها، كما فعل بعض الليبراليون واليساريون.

2- وتقول في الإجابة عن السؤال الثاني أن لفظ اللائحة يعود إلى أصلين لغوين؛ الأصل الأول، لاتيني معروف أكثر من غيره، ويتمثل في عبارة "لايكوس" التي تعني عكس أكريوس؛ أي أولئك الذين "لم يتلقوا أوامر دينية". (ص 9) وهذا الأصل اللغوي يجعل بعض المتكلمين يعتبر المسيحية بطبيعتها لائحة أو علمانية، على عكس الإسلام، وهو مبالغة يستسهلها بعض المسلمين لرفض الفصل بين مؤسسة الدولة والمؤسسة الدينية. أما الأصل الثاني لعبارة اللائحة، فهو إغريقي يتمثل في عبارة "لاوس" وتعني الشعب (ص 9-10). وهذا يعني أن اللائحة ليست فصلاً للدين عن الدولة فحسب، بل هي ذلك الفصل الهدف إلى إعطاء السلطة للشعب بكامله بقطع النظر عن اختلافات المواطنين الدينية. فإذا كان الأصل اللاتيني للكلمة يركز على الفصل، فإن الأصل الإغريقي يؤكد على أسباب وأهداف الفصل بين المؤسسات السياسية والدينية، وله علاقة مباشرة بمفهوم الديمقراطية وحقوق الإنسان.

إن هذا التعريف الإيتيمولوجي لللائحة في الوطن العربي مهم جدًا لأن الرأي السائد، عمداً أو جهلاً، هو ربطها بالأصل اللاتيني دون سواه لعدم جعلها مقبولة عربياً وإسلامياً، بحجة أنه لا رهبنة ولا كنيسة في الإسلام، وبالتالي لا داعي للدعوة العلمانية أو اللائحة، في حين أن عبارة لا رهبنة في الإسلام تحيل أيضاً إلى الإقدام على الزواج والحياة الدنيوية "العلمانية"، ولا تتعلق فقط بانعدام وجود كنيسة فيه. كما أنها على علاقة مباشرة بالديمقراطية عموماً، الديمقراطية التي يدعى أغلبنا قبولها.

3- الإجابة على السؤال الثالث تقول: على الرغم من أن اللائحة تحيل غالباً إلى أنموذجها الفرنسي الذي تأسس بعد 1905 فإنها ليست كذلك بالنسبة إلى المؤلفة، إن اللائحة واحدة ومتعددة إلى لائحتين ستقسمها إلى خمسة نماذج مثالية، والأنموذج الفرنسي ليس هو "المثال الأنموذج" بالنسبة إليها (ص 13-17).

إن التصور الذي تقدمه المؤلفة مهم جدًا بالنسبة إلى الباحث العربي الذي عادة ما يقع في تحليل شكلي دستوري يحصر اللائحة في الدول التي تعلن رسمياً فصل الدين عن الدولة، إذ ترى ميشيل ميل أن ذلك ليس الأمر الأهم، وإن كان مهماً، والدليل أن بلداناً لا تفصل شكلياً بين الدين والدولة، هي بالنسبة إليها لائحة فعلية. وهذا يعني أن ربط اللائحة حضرياً بالأنموذج الفرنسي أو السوفييتي أو التركي يصبح لا معنى له، لمن يتجاوز التحليل الشكلي ليبحث عن المبادئ التي تقوم عليها اللائحة.

4- وفي السؤال الرابع، ترى المؤلفة أن اللائحة تتأسس على ثلاثة مبادئ كبرى، ويتم تقسيم الثالث منها إلى فرعين أحياناً، وهي:

أ- مبدأ الفصل بين المؤسسة السياسية؛ أي الدولة، والمؤسسة أو المؤسسات الدينية.

ب- مبدأ حياد الدولة في المجال الديني.

ج- مبدأ حرية الضمير أو الوعي والمعتقد من ناحية، ومبدأ المساواة بين المواطنين في الحقوق والحريات والواجبات بقطع النظر عن معتقداتهم الدينية أو اللادينية من ناحية ثانية.(ص 21-22)

تعد اللائحة جماع تفاعلاً هذه المبادئ التي لا أولوية لأحدتها على الآخر من حيث الأهمية. فالحياد يتطلب الفصل، وكلاهما هادف إلى ضمان الحرية والمساواة، وكل محاولة فصل بين أحد أضلاع المثلث تعني التتكر لللائحة بمعناها الديمقراطي. وهنا تبدو رؤية المؤلفة لللائحة مهمة عربية، حيث ساد تصور تسلطي لها، نتيجة تأثير النماذج المذكورة سابقاً، أو رفض تام لها نتيجة عدم فهم أو تعارض رؤى ومصالح وجهت تعريف

اللائحة وجهاً معينة ليسهل التخلص منها في الخطابين العلمي والسياسي العربي الإسلامي، وحتى نفهم أهمية هذه المبادئ ونشأتها لا بد من النظر إلى أسباب ظهورها.

5- وفي الإجابة الخامسة تقول: إن الأسباب التي أدت إلى اللائحة حسب المؤلفة ثلاثة، هي:

أ- التسامح إزاء حرية التدين.

ب- انتصار حقوق المواطنين عن عنصر انتماهم الديني.

ج- تحول مصدر إضفاء الشرعية عند الدولة من الكنيسة، أو المؤسسة الدينية عموماً، إلى السيادة الشعبية.

ارتبط الخطاب اللائحي، وليس العلماني كما سنرى بعد قليل، في الوطن العربي بتصورين: الأول يماهي بين الدين ورجال الدين، والثاني يماهي بين الدين والجهل والظلم، مما أدى إلى تلقيف أعداء أي فصل بين المجالين للصورة المشوهة عن اللائحة ورفضها في وقت يدعى فيه الجميع، في الخطاب، أنهم مع التسامح الديني والإنساني عموماً، ومع إعطاء الحقوق نفسها للجميع، بقطع النظر عن الانتماء الديني وغيره، وكذلك مع سيادة الشعب. وباستثناء تيارات الإسلام السياسي المتطرف التي ترفض الديمقراطية مبدئياً، فإن "الجميع" يقبل بها ولكن مشكلتهم أنهم لا يرون أن العلمنة اللائحة هي ضمانة لتحقيق ذلك. وهنا لا بد من الاستفادة من التمييز بين العلمانية واللائحة، حسب المؤلفة.

6- وتعرف ميشلين ميلو، في السؤال السادس، مسار العلمنة على أنه مسار "فقدان الدين التدريجي لنجاعته الاجتماعية والثقافية بوصفه إطاراً معيارياً موجهاً للممارسات وللحياة الأخلاقية لعموم المجتمع" (ص 29). أما اللائحة، فتعرفها بأنها "...تدخل فصلاً بين الميدان السياسي والدين في التعديل العام للمجتمع وخاصة في السياق التعددي." (ص 31) ويجد هذا التعديل ترجمته في الدستور والقانون، وبذلك تكون اللائحة "معادلة" خاصة بالعلاقة بين مؤسسات الدولة والمؤسسات الدينية، بينما تخص العلمنة الجوانب الاجتماعية والثقافية. ولا يعني هذا عدم تقاطع المسارين بل يفترضه. ولكنها قد يختلفان من بلد إلى آخر فنجد مثلاً بلداناً لائحة دستوريةً وشكلياً مع ضعف في درجة العلمنة، مثل الولايات المتحدة وتركيا وبلدانًا أخرى ليست لائحة شكلياً، ولكن مسار علمنتها متتطور جداً مثل بريطانيا والدانمارك.

وهذا التمييز مهم جداً في الساحة العربية، فهو يمنع من اعتبار كل مسار علمنة بمثابة مسار لائحي والعكس بصفة آلية، وإن الفصل المنهجي الذي تقدمه الباحثة بين مستوى العلمنة واللائحة داخل الديمقراطية والحداثة عموماً مهم جداً، ويساعد على تجنب التعميمين العربيين المرتبطين عند المثقفين والنشطاء السياسيين عادة بكلمة "سيكولاريسن" الإنجلizية أو بعبارة "لaissez faire" الفرنسية، ويساعد ذلك على عدم خلط المفهومين

وعدم الفصل بينهما، باعتبار تقاطع مسارى العلمنة واللائحة بالضرورة داخل الديمقراطية، باعتبارها حادثة سياسية، والحادثة عموماً.

7- وتجيب عن السؤال السابع قائلة: إن تقاطع هذين المسارين يتم وفق الظروف التاريخية في كل بلد ويؤثر ذلك على علاقة الدين باللائحة فيه، ففي فرنسا تحقق اللائحة عبر الصراع ضد الكنيسة، بل ضد الدين عموماً، بينما الكنائس المتعددة في الولايات المتحدة هي التي طالبت بفصل الدين عن الدولة حتى تحمي نفسها من احتمال تحالف إحدى الكنائس مع السلطة السياسية على حساب البقية، ولم يعن ذلك معاداة للدين ولا أدى إلى إضعافه. من هذا تستنتج المؤلفة أن المتدينين ليسوا بالضرورة ضد أو مع اللائحة في كل زمان ومكان، بل إن المسألة تتعلق بالبلد وبالظروف التاريخية وغيرها.

ونلاحظ على المستوى العربي الإسلامي أن أهم دعوات اللائحة تتسب غالباً للمسيحيين العرب أو اليساريين، مع نسيان، أو تناسي، علي عبد الرزاق و"الإسلام وأصول الحكم" مثلًا. وبعيداً عن النظريات، فإن ما نعيشه في أوطاننا يدعو إلى إعادة النظر في أهمية كل من العلمنة الاجتماعية الثقافية واللائحة السياسية التشريعية، مع ضرورة إبداع نماذج خاصة بالمنطقة وعدم استيراد حلول جاهزة من أي مكان، فإن أشكال اللائحة تختلف كثيراً بين فرنسا وألمانيا والدانمارك والولايات المتحدة والمكسيك والبرازيل والهند وغيرها، ومن الممكن التفاعل مع كل هذه التجارب حسب خصوصية الوطن العربي والعالم الإسلامي.

8- وفي إجابة السؤال الثامن تقول الباحثة: إن هذه الفكرة جعلتها تواصل توضيح أمر مهم بخصوص علاقة الديمقراطية باللائحة، وتقول إن ثمة "مivilات انجدابية أساسية بين تكون الدولة الديمقراطية وبين بروز اللائحة" (ص 38). ولكن اللائحة تعرف أشكالاً، وهي جزء لا غير من المسألة الديمقراطية، ويجب انتظار تفاعلات مختلفة بين الديمقراطية، التي تأخذ هي نفسها أشكالاً مختلفة، وأشكال اللائحة المختلفة وبالتالي. وإن وجود دول غير لائحة شكلياً هي أكثر ديمقراطية من دول لائحة أكبر دليل على ذلك، ويكتفى أن نقارن بين ديمقراطية الدانمارك أو السويد غير اللائحيتين شكلياً، باعتبارهما يتبنيان ديناً رسمياً للدولة هو البروتستانتية الكالفينية وديمقراطية تركيبة اللائحة شكلياً حتى نعرف معنى الفكرة.

إن المهم عربياً، إضافة إلى الجانب العلمي في التصنيف، هو ربط التفكير العلمي بالتفكير السياسي حول العلمانية واللائحة، حيث يتم تفضيل الأنموذج الملائم لخصوصيتنا السياسية الدينية، إذا كان الآخر سيعرقل تقديمها و يجعلنا نبقى على استثنائتنا في التخلف الديمقراطي والاستبداد السياسي الديني.

9- وتحفف المؤلفة، من منطاق السؤال التاسع، من وطأة النعوت المختلفة للمنعوت اللائكي كلما توفرت مبادئ اللائكة مجتمعة. وتؤكد في هذا الإطار أن الدانمارك وبريطانيا هي دول لائكية، وتفرق بين "اللائكة الشكلية" و"اللائكة الفعلية"، أما نعوت اللائكة "المغلقة" و"المفتوحة" و"الإقصائية" و"الإدماجية" وغيرها فقد تستعمل، ولكن لا تنفي كون ما يوصف هو اللائكة التي تتخذ لنفسها "نماذج مثالية" وليس لها "مثال أنموذج" صافٍ وراقي.

وتقوم الباحثة في الصفحات (46-65) على الطريقة الفيبريرية بتصنيف خمسة نماذج مثالية، وتؤكد على أنها مجرد نماذج نظرية لللائكة قد تتقاطع في الواقع العيني. ومن المهم عربياً، وقبل المرور إلى الأصناف، التذكير بأنه لا بد من عدم نسيان كون الرأسمالية والحداثة والديمقراطية واللائكة عرفت طرفاً مختلفة من التطور وأشكالاً مختلفة من التمأسس في العالم. وهذا يعني أنه لا داعي إلى عبادة أنموذج "ثورى" أو آخر، في الانقلاب أو في التمأسس إذا كان هو الذي سيؤدي إلى تحفيز ميكانيزمات الجذب إلى الوراء. والمهم هو التقدم باتجاه توفير أكثر ما يمكن من مبادئ اللائكة، وليس المطالبة الفورية دائماً وأبداً بتحقيق "شكلها النقي" الذي لم يوجد ولن يوجد أبداً. بعد ذلك تقدم الباحثة الأصناف، أي النماذج المثالية، وإن ما يهمنا هنا هو الاقتباس المتنوع من هذه الأصناف عربياً وإسلامياً بصورة خاصة، وليس إسقاطها أو رفضها كلياً بحجة الفرادة.

10- تنسب المؤلفة أصول اللائكة الانفصالية إلى جون لوك الذي دعا إلى فصل مجال الدولة المدنية عن الحياة الدينية شكلاً، للفصل بين الفضائل الخاص والعام لتحقيق التسامح الذي دعا إليه في رسائله الشهيرة. وأهم ما في الأمر هنا هو مبدأ الفصل بين السياسي والديني في مستوى أجهزة الدولة نفسها، مع حرية التنظيم الديني في مستوى المجتمع المدني. وإن هذا الفصل يمكن أن يحدث في لائكة شكلية أو في لائكة ضمنية أو فعلية، وإن كانت لا تقطع بالضرورة مع إعلان ديانة ما ديناً رسمياً للدولة، ولكن مع ضمان المساواة التامة في الحقوق والحريات والواجبات دستورياً وقانونياً واعتماد الشرعية الشعبية مصدرًا للحكم، إذ يبقى التبني الرسمي لدين رسمي مسألة رمزية وتاريخية لا تعرقل الديمقراطية.

11- وتنسب الباحثة أصول اللائكة الـإكليركية أو اللادينية إلى فولتير، والتي تتمثل في الجمع بين معاداة رجال الدين ومؤسساتهم الدينية والنقد الجذري للدين نفسه بوصفه مصدر انعدام التسامح واللامساواة والظلم. وقد ارتبط هذا الشكل من اللائكة بفرنسا ثم بالاتحاد السوفيتي بأبعاد جديدة وأسباب تاريخية خاصة. كما يرتبط هذا الشكل بالمحظى الذي كانت عليه العقلانية الفرنسية الوضعية المنحى ثم الفلسفة الماركسية اللتان كانتا تکادان تعاديان كل خطاب ديني بالجملة وتحلمان بسيادة العلم والعقل والتقنية، إن ما تميل إليه المقاربات

الحديثة هو فصل المدونتين المرجعيتين العلمية والدينية وضمان حرية تناولهما معاً بالنقاش ومنعهما من التحول إلى إيديولوجيا تبرر اضطهاد المسلمين تارة وغير المسلمين تارة أخرى.

12- تطرح الباحثة مثلاً على اللائحة السلطانية بلائحة كمال أتاتورك في تركيا، حيث الدولة تمارس اللائحة قارنة إياها بالسلط بسبب ظروف تاريخية لها علاقة بتكون الدولة القومية الحديثة وطابعها القومي والعسكري. ويدل وجود لائحة سلطانية على أن اللائحة ليست بالضرورة نتاج دولة ديمقراطية "ناجزة". وتذكر الباحثة بمنطق المسار اللائكي أو العلماني والمسار الديمقراطي وتنوع أشكالهما وتجنب كل تحليل جوهري، ويعرقل هذا النوع من اللائحة السلطانية مسار العلمنة ومسار دمقرطة الحياة السياسية، لكن ذلك الفقد لا يعني، ولا يهدف إلى إلغاء اللائحة لتحقيق المسارين الآخرين، وهو ما تمارسه عادة الحركات السياسية الدينية المتطرفة، بل إلى إلغاء السلط الذي يمارس باسمها لا غير.

13- لائحة العقيدة المدنية وتعود أصولها، حسب المؤلفة، إلى جان جاك روسو، ومحورها تكوين وعي مدني يشبه العقيدة، لتعويض الوعي الديني الذي يعيق تكوين وعي المواطن الجمهوري، ومثالها ويمارس في فرنسا خاصة. وتشبه هذه اللائحة شكل اللائحة الالكترونية، ولكن دون معاداة صارخة للدين، ولكنها تبحث عن "عقيدة مدنية" تعوض بها الدين، وتطورها لاحقاً بعض الوضعين، مثل سان سيمون وأوغوست كونت بشكل نسبي. إن أهمية هذا الشكل، رغم نقائصه، هي فتحه الباب أمام التفكير في ما يسمى حالياً "الوعي المدني" الذي يجب أن يوجد في كل ديمقراطية، وعليه أن يشكل قاسماً مشتركاً بين المواطنين بقطع النظر عن وعيهم الديني. إنه وإن كان من غير الممكن وغير المستحب البحث عن "عقيدة مدنية" فإنه من المهم تطوير الوعي المدني الذي يجعل المواطنين، مهما اختلفوا دينياً، يقبلون بالديمقراطية وبفصل الدين عن الدولة. إن هذه النقطة المطورة عن فكرة "العقيدة المدنية" هي التي يجب أخذها اليوم بعين الاعتبار مع مواصلة الاستفادة من أفكار روسو وجون لوك وفولتير وغيرهم، ولكن بقراءة عصرية.

14- لائحة الاعتراف ودعاتها حسب المؤلفة مفكرون معاصرلون مثل شارلز تايلور وأكسيل هونييث ونانسي فرايزر، وهي لائحة ذات مبدأ ديمقراطية فردية باعتبارها حرية المعتقد والقيام بالشعائر الدينية من الحقوق الأساسية للمواطن غير القابلة للتجاز. وهذا يجعلها لائحة لا تركز على المساواة المواطنية فقط، بل على العدالة الاجتماعية بين الأفراد في القانون والحقوق والحريات من منظور ديمقراطي ليثيرالي يحاول الاقتراب من فكر الاشتراكية الديمقراطية.

ولعل هذا الأنماذج من اللائحة مهم جداً عربياً، لأنه ربما يكون "أسهل" تطبيقاً على خصوصياتنا الدينية باعتبار أنه يمكنه، مع بعض التحويرات، أن يتضمن الاعتراف بكل الأديان مثلاً، مع التنصيص على دين

الأغلبية، إضافة إلى اعتراف الدولة بحقوق كل المتندين. وتكون هذه اللائحة، من ناحية مقابلة، هي الأصعب في التطبيق إذا أخذنا بعين الاعتبار محاولتها الجمع بين الليبرالية والاشتراكية الديمocrاطية، لكن المهم هو أنها تشكل أنموذجاً من اللائحة لا يمكن رفضه بمجرد تكرار الحجج التي تقدم كلاسيكيًّا ضد اللائحتين الفرنسية والتركية والسوفيتية، لأن له خصوصيات لا بد من التفاعل معها.

16/15- تتعرض المؤلفة في الفصلين الخامس عشر والسادس عشر إلى كندا وكيبك، وبعد عرض تاريخي يقول، إن كندا لائحة، رغم احتواء مقدمة دستورها الصادر سنة 1982 على إشارة إلى الله، وتعتبرها لائحة لأن الإشارة الدستورية إلى الله ليس لها أي انعكاس على مبادئ اللائحة الأساسية، وعلى الوضعية القانونية للمواطن طالما أن علوية القانون الذي يساوي بين الجميع لم تتأثر فيها ولا في مقاطعة كيبك اللتين يمكن اعتبارهما لائكتين فعلاً. وفي معرض تحليلها لمقاطعة كيبك تحديداً، تستعمل الباحثة مصطلحي "اللائحة الضمنية" و"اللائحة الصريحة" وتبين أن المقاطعة عرفت المسار اللائحي الضمني تدريجياً إلى درجة أنها ربما لا تكون بحاجة إلى صراع مبالغ فيه حول اللائحة الصريحة التي يصر عليها أنصار "الأنموذج الفرنسي" مثلًا. كما بينت مسألة مهمة جدًا عند تعرضها لنتطور العلمنة، انطلاقاً من النظام التربوي بالتحديد، وليس من الصراع السياسي الشكلي حول شكل الحكم.

إن المهم هنا عربيًّا هو الانتباه إلى أن اللائحة الكندية التي تشبه البريطانية قليلاً، ولكن المتقدمة عنها شكليًّا، قد تساعده على النقاش والعمل في بلدان كبلداننا، لا يزال حضور الدين فيها قوياً، ويختلف الناس فيها من الفصل الشكلي للدولة عن الدين رغم أنهم يطالبون بالحرية والمساواة. كما أن مصطلحات اللائحة الضمنية ومسار تأسيسها في النظام التربوي تساعده على الاستلهام منها في تحقيق إصلاحات جذرية مهمة، لكنها "موضوعية"، في بلداننا العربية، بالتدرج، كما يحاول "العلمانيون اللبنانيون" مثلًا بخصوص مسألة "الزواج المدني".

17- في إجابتها عن السؤال السابع عشر: هل اللائحة شكل آخر من الدين يعادي هذا الأخير؟ تجيب المؤلفة بالنفي، وترى أنه حتى لو كانت اللائحة تستند إلى جملة من القيم إلا أنها لا يمكن أن تكون إيديولوجيا ولا عقيدة (ص 78) ناهيك عن أن تكون عقيدة مضادة للدين، لأنها في تلك الحالة ستؤدي هي الأخرى إلى "توترات اجتماعية هامة، قد تؤدي إلى انعدام التسامح (ص 80) وهي مثل مبدأ فصل السلطات في الديمقراطية، آلية للتنظيم بين المؤسسة السياسية والمؤسسة، أو المؤسسات، الدينية في المستويين السياسي والتشريعي لا غير. (ص 79) وتصطدم القيم العلمانية واللائحة، في الوطن العربي، بالقيم الدينية والطائفية والقبلية والجهوية وغيرها من القيم "تحت المواطنة" أو "ما قبل المواطنة" عموماً، وتصور وكأنها ضد

الدين. وسيجعل هذا المسارات الديمقراطية والعلمانية واللائحة أصعب، ولكنه لا يعني أنها مستحيلة أو غير ضرورية. ولكن نجاح النضال القيمي هنا قد يحالقه المزيد من الحظ إذا عرف العلمانيون واللائكون العرب والمسلمون كيفية التعامل إيجابياً مع الجانب الإنساني المستثير من الموروث الثقافي والنسيج الاجتماعي تدريجياً.

18- أما في معرض إجابتها عن سؤال "هل يمكن للمؤمن مناصرة اللائحة؟" فتذهب أكثر من مجرد التأكيد بنعم؛ إذ يرى أن المؤمن الذي يرفض استغلال واستثمار تدينه لن يرى من خلاص له إلا في اللائحة دفاعاً عن إيمانه الشخصي أو الجماعي، وحمايةً له من التحول إلى أداة سياسية تستعملها الدولة أو الأحزاب، أو إلى أداة دينية تستعملها التنظيمات والمؤسسات الدينية أو كلاهما معاً. إن اللائحة إذن، لا تتعارض مع التدين والمتدينين، ولكنها تجمعهم وغيرهم من المواطنين، بما فيهم غير المتدينين، على قاعدة التسامح الفكري والعقيدي والتعايش على قاعدة المواطنة. ولعل ما يعانيه الوطن العربي من صراعات دموية يساعد على استنتاج أنه لا حل سياسياً دينياً إلا في تحديد الدولة وفصلها عن الدين وتحقيق الحرية والمساواة الدينيتين تجنباً للحرب وتحقيقاً للتسامح حتى يتم التعايش المוצلن بين الجميع. إن سيطرة الأغلبية الدينية على الحكم قد يحقق السلام وقد يصاحبه التسامح والتعايش في مراحل معينة من التاريخ، وهو ما عرفته أغلب المجتمعات القديمة، ولكن بمجرد الأزمة أو تغير موازين القوى تعود المجتمعات إلى المربع الأول ما لم تجد الحل الذي يساوي بين الجميع والذي لا يمكن أن يكون سوى ديمقراطياً علمانياً ولائكيّاً.

19- انطلاقاً من ذلك، وهذا مهم بالنسبة إلى مستوى الوعي العربي الإسلامي، لا ترى ميشلين ميلو أن اللائحة تعني بالضرورة حصر الدين في المجال الخاص، إلا إذا كانت لائحة متطرفة. إن الحرية الدينية لا تعني الحرية في المجال الخاص فقط، بل هي داخل الفضاء العام، وحتى داخل المؤسسات العمومية، بشرط عدم الإضرار بحياد الدولة، وبحقوق الآخرين والقانون والنظام العام.

وإن هذه الطريقة في فهم المسألة تخفف كثيراً من خوف الناس في المنطقة العربية الإسلامية. لقد سادت فكرة تحويل الدين إلى مسألة خاصة بطريقة مغلوطة تماماً، وكأنه يترك إلى ممارسة فردية أو منزلية لا غير. ولكن الدين حق فردي وجماعي وحق عقدي وشعائري، وهو وبالتالي يمارس في الفضاءين الخاص والعام. وثمة حد أقصى من الحرية، في الفضاء الخاص، أما في الفضاء العام فهناك حد أقل باعتبار العلاقات الاجتماعية العامة وما تفرضه. وثمة خصوصية أخرى، في المؤسسات العمومية، ترتبط بالقيام بالخدمات أو التمتع بها، وهي نفسها قد تختلف من حيث الضرورة البشرية، فتختلف المستشفى عن الإدارة مثلاً. كما أن المؤسسات الخاصة لها خصوصيات أخرى في المجتمع، سواء أكانت ربحية أم غير ربحية. وإن على اللائحة

التفريق بين هذه الفضاءات، عندما نعرف، خاصة، أن المسألة لا تتعلق بالفضاء العام فحسب، بل بمؤسسات الوظيفة العمومية وما شابهها.

20- إن الحرية الدينية حق يمارس في الفضاء العام، يمارسها الأفراد والجماعات والجمعيات والمؤسسات الدينية التي عليها القبول بالتحول إلى منظمات المجتمع المدني، داخل المؤسسات العمومية، فلا بد من التفريق بين القطاعات الخاصة للمواطن الموظف أو الحرفي، التي من حقه التعبير عنها فرداً، وواجب الحياد الملقى على الموظف تجاه كل المواطنين الحرفيين بما يتماشى مع ديمقراطية الدولة. ومن واجب الدولة العناية بما يدخل ضمن التراث الوطني الديني لكل الديانات و"تراثها المعمارية والفنية" (ص 92) دون استغلال ذلك معيارياً لتوسيع قيم مواطنيها ومعتقداتهم الدينية في اتجاه سيطرة طرف على آخر مثلاً. ومن هنا فإن التعبير العمومي عن الدين لا يهدد اللائحة، بالنسبة إلى المؤلفة، إنه يدخل في حرية الفكر والمعتقد، أو عدم الاعتقاد، وهذا ما تكفله المواثيق الدولية، ويرتبط بالممارسة الدينية، وليس بأصناف من الممارسة السياسية الدينية التي قد تؤدي في صورة التطرف إلى العكس تماماً.

21- وبما أن الأمر لا يتعلق بالتعبير في الفضاء العمومي، بل في المؤسسات العمومية، حيث يعمل الموظف العمومي، فإن المؤلفة تعمق الفكرة الأساسية التي هي "ضرورة الفصل بين القطاعات والسلوكيات الشخصية للموظف" التي قد تظهر في لباسه الذي يحمل رمزية دينية مثلاً، وبين نشاطه الوظيفي أثناء قيامه بعمله، فعليه أن يكون محايضاً يخدم كل المواطنين على قدم المساواة. وتلتقي ميشلين ميلو الضوء هنا على مساوى ما مارسته أو قد تمارسه بعض الدول اللائحة، مثل فرنسا وعندها في تونس، عبر ما كان يسمى "المنشور 108". وتونس ليست علمانية لائحة كما يحاول البعض الإيهام للإساءة إلى العلمنة واللائحة.

وتقول: "إن اللائحة تفرض على الدولة، وليس على الأفراد أو علاقاتهم الشخصية أو العامة" (ص 97). وبذلك، فالموظف العمومي عليه أن يكون محايضاً في وظيفته، وليس في شؤونه الخاصة، باستثناء الحالات القصوى التي تصبح فيها الحرية الفردية عائقاً أمام تواصل عادي بين الموظف والحرفي، وتصبح أحياناً خطراً أمنياً عاماً "مثلاً هو الحال بالنسبة إلى النقاب" و"البرقع" (ص 101-102)

22- بعد هذا تطرح الباحثة سؤال: "هل على الدولة اللائحة مجازة الخصوصيات الدينية لمواطنيها؟" وتحبيب بالإيجاب طالما لا تتعارض تلك الخصوصيات مع فهم الواجبات المواطنية ولا تهدد حقوق الآخرين وغيره من حدود المسؤوليات المصاحبة لكل حق، ولا تحول المسألة إلى "نزعجة جماعاتية دينية" تهدد النسيج الاجتماعي والتعايش بين المجموعات الدينية والتسامح فيما بينها، وهذا دليل على ليونة اللائحة وافتتاحها، وهو شكل من التعامل مستوحى من "التمييز الإيجابي" للمعوقين، وتم توسيع مجاله حفاظاً على حقوق وحريات كل

الموطنين قدر الإمكان، دون أن يكون منه ولا صدقة، بل يجب أن يتحول إلى قاعدة من قواعد العيش المشترك، وما أحوجنا نحن إلى هذا في عالمينا العربي والإسلامي، لكن البعض يطالب به في الغرب لنفسه، ويرفضه لغيره في الأوطان.

23- بهذا تتضح العلاقة بين اللائحة وحقوق الإنسان، هذا الغائب الأكبر في عالمينا العربي والإسلامي. إنها مثل العلاقة بين الديمقراطية واللائحة تعبّر عن انجذاب ضروري بين الطرفين. وعلى الرغم من أن اللائحة تهتم أساساً بالعلاقة بين المواطنين حسب اختلافهم الديني، ولا تعنى بالضرورة باختلافاتهم الأخرى، فإنها تميل إلى الاتساق النظري، على الأقل، مع احترام حقوق الإنسان بشكل عام. وتعرف الباحثة جيداً أن اللائحة الأمريكية لم تعن قطعاً وفوراً القضاء على التمييز ضد السود مثلاً، وإن اللائحة الفرنسية لم تعن إيقاف الاستعمار، ولا الاعتراف الآلي بحقوق المرأة الفرنسية. وليس اللائحة حلّاً سحرياً لضمان حقوق الإنسان، فالديمقراطية نفسها قابلة للنقד، ولكن الباحثة تربط بين اللائحة وحقوق الإنسان من زاوية الانطلاق من المساواة والحرية الدينيتين وتعتمد بعد ذلك، وهو ما يمكنها من تقييم نماذج اللائحة التي صنفتها.

24- أما السؤال: "هل تهدد الحرية الدينية المساواة بين المرأة والرجل؟" فتقر الباحثة في البداية أن أغلب الأديان لها "نظرة إلى المرأة تتركها في وضع اللامساواة" (ص 112). ولكنها لا تتعامل مع الديانات بوصفها أنساقاً رسمية نهائية ومغلقة بصورة موضوعية" فحسب، بل تبحث أيضاً "عن المعنى الذي يضفيه المتدين على تدينه". من هذا المنطلق تقف الباحثة بين رفض التطرف المعادي للدين والتطرف الديني، وتحول علاقة الدين بقضية المرأة من قضية عامة فحسب إلى قضية شخصية أيضاً، وذلك باعتبار الإيمان والتدين حرية شخصية، وقد يكون اختياراً شخصياً غير واجب على الدولة أن تتدخل فيه إلا بمقدار سهرها على احترام الرابط بين الحقوق والحراء من ناحية، والواجبات من ناحية ثانية. وترى الباحثة أنه بهذا نضمن الدفاع عن المساواة بين المرأة والرجل، ونحترم حرية المعتقد الشخصي لكل امرأة، ونبعد عن منطق اتهام كل تدين بالاغتراب وغيره، مع العمل على التوعية وعدم التساهل مع التطرف الذي يفرض على المرأة وضعية دونية.

25- وقبل دعوتها إلى قراءة مارغاريت بورستنير في "لوفر أو نوار"⁽⁵⁾ تنهي ميشلين ميلو كتابها بالتحديات التي تعرّض اللائحة في القرن الواحد والعشرين، وأهمها تحدي العولمة والتنوع الديني والثقافي وتحدي الاستثمار السياسي والانتخابي للخطاب العلماني واللائحي، وتحدي العدل والمساواة بين الناس مهما كانت معتقداتهم الدينية أو الفلسفية أو الأخلاقية، وهي تختتم كتابها باعتبار اللائحة القائمة على الاعتراف، هي أفضل النماذج وأصعبها في الوقت نفسه، بالرغم مما "تطلبه من التزامات أخلاقية وسياسية" (ص 122) ولا أعتقد أننا في عالمينا العربي والإسلامي بعيدون عن هذه التحديات، وإن كان بيننا وبين العالم المتقدم فروق

كبيرة. نحن متتوعون أصلًا ومنخرطون في العولمة، ولم نصل إلى "الاستثمار الانتخابي"، فالانتخابات مفقودة أصلًا في جزء من أوطاننا، وتحدي العدل والمساواة رهيب.

خاتمة:

يعد كتيب ميشلين ميلو كنزًا معرفياً وسياسياً، وإن احتوى بعض السمات المجردة أو المسيبة نسبياً. وتقر المؤلفة أن التمييز بين العلمانية واللائحة قد يبدو مبالغًا فيه إذا اعتبرناهما مسارين خاصين، بينما يعتبرهما آخرون مساراً علمانياً واحداً يأخذ شكلين حسب مجال طابق التحليل المقصود لا غير، وكل ذلك داخل الحادثة السياسية الديمقراطية التي هي نفسها جزء من الحادثة بشكل عام. صحيح، رغم إقرارها بذلك، أن نماذج ميشلين ميلو حول اللائحة تبدو مجردة جدًا، الواقع قد يجمع بين الانفصالية والتسلطية واللادينية في الوقت نفسه.

وقد تبالغ المؤلفة حين لا تعتبر اللائحة السوفياتية لائحة أصلًا (ص 40-41)، باعتبارها عوضت الدولة الدينية بالدولة الإلهادية، وغاب حيادها الديني، ولم ترتبط بالديمقراطية في معناها الليبيرالي الذي تناصره ميشلين ميلو، في حين كان بإمكانها اعتبار اللائحة السوفياتية شكلاً متطرفاً من "اللائحة اللادينية" ذات الأصل الفرنسي جمع بين سمات بعض النماذج الأخرى، مثل التسلط، مع شكل آخر من "ديمقراطية متطرفة"، وكلاهما " يصل أحياناً إلى حد فينقلب إلى ضده".

وتمتدح ميشلين ميلو ما تسميه لائحة الاعتراف أكثر من اللازم، إلى حد جعل بعض نقادها يتهمونها بفتح الباب أمام "لائحة رخوة" و"باهتهة"، قد تسمح بخطر التطرف الديني، وبالتركيز على الحقوق الفردية على حساب الحقوق الموطنية العامة. لكن نقداً هنا ليس بسيطاً إلى هذه الدرجة التي يذهب إليها البعض.

لكن كل هذه الإشكالات النظرية والسياسية القابلة للنقاش هي مشاكل "لائحة ما بعد حادثة" في كندا والغرب عموماً. والباحثون والسياسيون يحاولون مراجعة وضعها باستمرار⁽⁶⁾. وشتان ما بين ذلك وبين مشاكل الوطن العربي والعالم الإسلامي التي من بينها أنها لا تقبل أصلًا بعلمانية ولا بلائحة، ولا بالنقاش حولهما أحياناً، مهما كان أنموذجهما، إلى حد يمكن الحديث فيه في ديارنا عن "العلمانيوفوبيا" المقابلة لـ"الإسلاموفوبيا" مثلاً. ويكفي أن نأخذ مثلاً على ذلك السيد راشد الغنوشي في تونس عندما رد بالرفض القطعي على رجب طيب أردوغان الذي دعا العرب إلى تبني اللائحة، على الرغم من أنه يوصف بأنه أكبر المتلقين والمتعديين من بين قادة الإسلاميين في الوطن العربي والعالم الإسلامي.⁽⁷⁾ ولكن المثال لا يعفي ممثلي التيارات الفكرية السياسية

الثلاثة الأخرى في الوطن العربي من الليبراليين والقوميين واليساريين، فعلى الجميع واجب إعادة النظر المعرفي والسياسي.

هوامش ببليوغرافية:

1- فضلت تعرّيب عبارة "لائيسيتي" الفرنسيّة بعبارة "اللائقية"، وليس بعبارة العلمانية المتداوّلة عربياً، لأن الباحثة الكنديّة تميّز بين عبارتي: "سيكولاريسم" الأنجلو-أمريكيّة و"لائيسيتي" الفرنسيّة في كتابها. وعنوان الكتاب بالفرنسيّة هو:

Milot, M. (2008) **La laïcité**, Montréal, Novalis, coll. 25 questions.

2- Milot, M. (2002) **Laïcité dans le Nouveau Monde. Le cas du Québec**. Turnhout, Brepols Publishers, coll.

Bibliothèque de l'École des Hautes Études.

3- Milot, M., P. Portier et J.-P. Willaime (dir.) (2010) **Pluralisme religieux et citoyenneté**, Rennes, Presses Universitaires de Rennes.

4- Baubérot, J. et M. Milot (2011) **Laïcités sans frontières**, Paris, Seuil.

5- L'Œuvre au noir.

6- لا يعكس ذلك عدد الكتب والمقالات الصادرة في السنوات الأخيرة حول الموضوع فحسب، بل يعكس الطابع العالمي للاهتمام بالموضوع الذي عبر عنه مثلاً "الإعلان العالمي حول اللائقية في القرن الواحد والعشرين" منذ 2005 وعدد وصفة الموقعين عليه. انظر نسخته الفرنسية على الرابط التالي:

https://www.google.ca/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0CB0QFjAA&url=http%3A%2Fwww.lemonde.fr%2Fidees%2Farticle_interactif%2F2005%2F12%2F09%2Fdeclaration-universelle-sur-la-laicite-au-xxie-siecle_718769_3232.html&ei=q6_4U4zCLo_jsATT14Bg&usg=AFQjCNGS6KrSqHkEd12QpqQhdtJXMPoNBg&bvm=bv.73612305,d.aWw

7- انظر موقفه على الرابط التالي:

<http://www.babnet.net/cadredetail-45395.asp>



MominounWithoutBorders



@ Mominoun_sm



Mominoun

الرباط - المملكة المغربية

ص.ب : 10569

هاتف: 00212537779954

فاكس: 00212537778827

info@mominoun.com

www.mominoun.com